



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا

جريمة انتحال الأسماء والصفات

((دراسة مقارنة))

رسالة قدمتها الطالبة

سرور سعدون طه

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الدكتورة أسراء محمد علي سالم

أستاذ القانون الجنائي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا
حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ
فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرُّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾

سُورَةُ مَرْيَمَ / الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة مريم / الآية 75



الإهداء

الى معلم البشرية وهاديتها الى النور المبين ***
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى من رضا الله برضاها ***
الى أبي وأمي

الى من ينضرون أليه بعين المحبة والأحترام ***
أخي الغالي نور عيني وأخواتي

اعتزازاً واحتراماً ***
ألغوالي خوالي وخالاتي

مهجة القلب وثمره الفؤاد ***
بلدي الحبيب العراق

وفاءً وتقديراً

محمد سرور

شكر وعرفان

قال تعالى

" فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُون "

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الطاهر
الأمين (صلى الله عليه وآله وسلم) .

أما بعد ...

أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير الى أستاذتي الراقية الفاضلة
الدكتورة ((إسرائ محمد علي سالم)) لما أحاطتني به من رعاية
علمية ، وما بذلته من جهد ووقت ثمين للأشراف والمتابعة والتدقيق
ومنحتني ثقة وإيمان بعلمي لإظهار هذه الرسالة بأحسن صورة أسأل
الله أن يمن عليها بدوام الصحة والعافية ...

والشكر موصول الى جميع أستاذتي في معهد العلمين للدراسات
العليا لما أبدوه لي من معلومات قيمة طيلة مدة دراستي ، وأتقدم
بأسمى آيات الشكر والعرفان للسيد رئيس لجنة المناقشة والسادة
الأعضاء لتحملهم عناء قراءة الرسالة لما قد يعثرها من زلل فجزاهم
الله خيراً عن العلم وأهله ...

وأقدم بالشكر الجزيل لكل من مد لي يد العون في التوجيه
وتوفير المصادر .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا الأمين أبي القاسم محمد وعلى أهل بيته الطاهرين وأصحابه أجمعين .

أولاً / فكرة موضوع البحث وأهميته

أولت جميع الدول في تشريعاتها الجنائية اهتماماً كبيراً لتجريم انتحال الأسماء والصفات لأنها من الجرائم التي يمتد سلوكها الإجرامي إلى المصالح الجديرة بالحماية ، لأن مرتكبها يهدف الى زعزعة الاستقرار والثقة العامة وأضعاف هيبة القضاء ، إذ أن هناك العديد من الأفعال التي تؤدي إلى المساس بالمصلحة العامة ومنها جريمة انتحال الأسماء والصفات فتعد من الجرائم المتجددة نظراً للتطور السريع في العالم اليوم وبالأخص التطورات التكنولوجية ، وبذلك فإنها تشكل خطراً حالاً في المجتمع ويجب مواجهتها بكافة الوسائل المتاحة .

وتبرز أهمية البحث في أن جريمة انتحال الأسماء والصفات لها علاقة وثيقة بحماية الحق في الخصوصية عن طريق تجريم انتحال الاسم ، أو الصفة لما تنطوي عليه هذه الجرائم من خطر وما يترتب على ارتكابها من نتائج تشكل مساساً بالقضاء وسير العدالة واستقلاله وحق الأفراد في خصوصياتهم وإن أي اعتداء عليها يؤدي الى اختلال النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي وإزالة الطمأنينة التي يتمتع بها المواطنون ، كما أن الجاني حتى ينتحل اسماً أو صفة لا بد من ارتكابه في الغالب جرائم أخرى تمهيداً للانتحال كجريمة التزوير .

ثانياً / أسباب اختيار الموضوع

إن عدم الكتابة في هذا الموضوع بالرغم من أهميته وندرة التطبيقات القضائية نتيجة لتكليفه على أكثر من مادة قانونية كان دافعاً قوياً في اختيار موضوع " جريمة انتحال الأسماء والصفات _ دراسة مقارنة " للخوض في تفاصيلها الدقيقة .

ثالثاً / مشكلة البحث

إن المشرع العراقي عالج إحكام جريمة انتحال الأسماء والصفات في المادة (249) من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل إلا إن هذه المعالجة لم تمنع من الخلط بينها وبين جريمة انتحال الوظائف والصفات أو جريمة التزوير ، لعدم الدقة في الصياغة والغموض مما يثير اللبس ويفسح المجال للأجتهادات القضائية بعدم تكيف واقعة الجريمة وفقاً للمادة آنفة الذكر إذ لاحظنا في الواقع العملي إن القضاء يطبق النصوص القانونية المتعلقة بانتحال الوظائف والصفات أو التزوير .

رابعاً / نطاق البحث

يندرج موضوع جريمة انتحال الأسماء والصفات ضمن نطاق قانون العقوبات العراقي الذي سيكون نقطة الارتكاز في هذا البحث علاوة على القوانين العقابية المقارنة كقانون العقوبات المصري رقم (58) لسنة 1937 المعدل وقانون العقوبات اللبناني رقم 340 لسنة 1943 المعدل .

خامساً / منهج البحث

إن المنهجية الأكثر انسجاماً مع طبيعة الموضوع تقوم على الاستعانة بالمنهج المقارن فضلاً عن المنهج الوصفي لنصوص القوانين ذات العلاقة بالجريمة موضوع البحث .

سادساً / خطة البحث

سنتناول جريمة انتحال الأسماء والصفات في فصلين يسبقهما مقدمة نستعرض في الفصل الأول ماهية جريمة انتحال الأسماء والصفات ، ذلك في بحثين نفرد المبحث الأول لمفهوم جريمة انتحال الأسماء والصفات ، ونخصص المبحث الثاني لذاتية جريمة انتحال الأسماء والصفات ، أما الفصل الثاني فسنبين فيه الأحكام الموضوعية للجريمة محل البحث ذلك في بحثين: نحدد في المبحث الأول أركان جريمة انتحال الأسماء والصفات ونوضح في المبحث الثاني جزاء الجريمة ، وسأختم البحث بأهم ما سنتوصل إليه من استنتاجات ومقترحات .